

مستجدات قانون الاستثمار الجديد

بين متطلبات تشجيع الإستثمار و تحديات تحقيق التنوع الإقتصادي

Updates to the new investment law Between the imperatives of encouraging investment and the challenges of achieving economic diversification

عمارة حاتم

جامعة الطارف (الجزائر)

h.amara@univ-eltarf.dz

المعلومات المقال	الملخص:
تاريخ الارسال: 2025/04/10 تاريخ القبول: 2025/06/18	بغية توفير مناخ أعمال ملائم لإقامة مشاريع تنموية وإستقطاب و تحفيز الإستثمار كونه بمثابة المحرك الرئيسي لعجلة التنمية و الباعث الحقيقي لتحقيق التنوع الإقتصادي، عملت مختلف الأنظمة الحاكمة على تشجيعه و ذلك من خلال وضع نصوص قانونية تكون حافزا لجذب أكبر عدد ممكن من المستثمرين محليين كانوا أو أجانب، و الجزائر كغيرها من الدول و في إطار عملية الإصلاح الإقتصادي وإعادة الهيكلة أصدرت العديد من القوانين المتعلقة بالإستثمار، آخرها كان سنة 2022 و 2023، وتهدف هذه الورقة البحثية إلى تسليط الضوء على أهم المستجدات التي أقرها المشرع من أجل توفير مناخ إستثماري جاذب و مستقطب و تفعيل التنوع الإقتصادي.
الكلمات المفتاحية: ✓ التنوع الاقتصادي; ✓ الاستثمار; ✓ المستجدات;	
Article info	Abstract :
Received 10/04/2025 Accepted 18/06/2025	In order to provide a suitable business climate for the establishment of development projects and attract and stimulate investment as it serves as the main engine of the wheel of development and the real motive for achieving economic diversification the various ruling regimes have worked to encourage it through the development of legal texts that are an incentive to attract the largest possible number of investor, whether local or foreign, and Algeria like other countries, Within the framework of the economic reform and restricting process has issued many laws related to investment, the las of which was in 2022 and 2023, and this research by the legislator in order to provide an attractive investment climate and activate economic diversification.
Keywords: ✓ Economic diversification ✓ investments ✓ Updates	

للإستثمار مكانة خاصة في إقتصاديات الدول فهو الركيزة الأساسية لتحقيق النمو و دفع العجلة الإقتصادية، لذا كان من الضروري توفير بيئة إستثمارية مستقطبة و جاذبة للمستثمرين، وتعتبر البيئة القانونية حجر الأساس ومن أهم الآليات المعتمد عليها في هذا الشأن، و كباقى الدول عملت الجزائر على الإهتمام بالمنظومة القانونية المتعلقة بالإستثمار خاصة في ظل إنتقالها من النظام الإشتراكي إلى النظام الرأسمالي.

وقد تم إصدار العديد من القوانين المنظمة للإستثمار بدءا من المرسوم التشريعي 12/23 و القانون 03/01 مرورا بالقانون 09/16 وصولا إلى القانون 18/22 المتعلق بالإستثمار و القانون 17/23 الذي يحدد شروط و كفاءات منح العقار الإقتصادي الموجه للإستثمار، و رغم الإنعكاسات السلبية لعدم الإستقرار التشريعي على نسبة تدفق الإستثمارات إلا أن ذلك يعود بدرجة كبيرة إلى سعي و محاولة المشرع في كل تعديل أو تغيير الوصول إلى توليفة قانونية تستقطب المستثمر المحلي و الأجنبي و تجعل الجزائر و جهة إستثمارية و تساهم في الوصول إلى تنويع إقتصادي.

وقد جاء قانون الإستثمار الجديد و كذا القانون 17/23 ليقضيا على مواطن الضعف و الخلل التي عرفتتها القوانين القديمة، خاصة ما تعلق منها بالآليات المستحدثة و كذا المبادئ و الضمانات الممنوحة لتعزيز ثقة المستثمرين و جذبهم لإقامة مشاريعهم في الجزائر، فترقية الإستثمار و تطويره و تشجيعه يرتبط ارتباطا وثيقا بالمزايا و التحفيزات و الحماية الممنوحة للمستثمرين، لذا نجد أن المشرع الجزائري ومن خلال هذه الترسنة من القوانين الجديدة يكون قد أحدث ثورة في مجال الإستثمار ستلقي بظلالها قريبا.

فما مدى فعالية الآليات الجديدة التي أقرها المشرع الجزائري في تحفيز و إستقطاب الإستثمارات و تفعيل التنويع الإقتصادي؟

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على أهم الآليات التي إستحدثها المشرع الجزائري على ضوء القانون 18/22 و القانون 17/23، والتي من شأنها أن تدفع قاطرة الإستثمار و أن تخرج الجزائر من دائرة الإعتماد على المحروقات.

و للإحاطة بهذا الموضوع من كل الزوايا و الجوانب و الإجابة على الإشكالية بشكل يتماشى مع أهمية الموضوع محل الدراسة سوف يتم الإعتماد على المنهج الوصفي و المنهج التحليلي، على أن يتم تقسيم الموضوع إلى مبحثين:

المبحث الأول: التنويع الإقتصادي و رهانات التنمية.

المبحث الثاني: قانون الإستثمار الجديد آلية فعالة لتفعيل و تحقيق التنويع الإقتصادي.

2. المبحث الأول: التنويع الإقتصادي و رهانات التنمية

يعتمد الإقتصاد الجزائري بصفة أساسية على الربيع النفطي، فالعائدات النفطية تشكل النسبة الكبيرة و حصة الأسد في الميزانية العامة و إجمالي الصادرات، ونظرا للتطورات و الأزمات الإقتصادية التي شهدها و لايزال يشهدها العالم خاصة ما تعلق منها بإنخفاض إختيار أسعار المحروقات و تأثير ذلك بنسبة كبيرة على الوضعية الإقتصادية و المالية، بات من الضروري البحث عن البدائل و الإعتماد على إستراتيجية التنويع الإقتصادي و فتح المجال أمام قطاعات أخرى لتكون مصدرا للثروة، وبالتالي عدم التأثر بالتقلبات التي تمس سوق النفط.

1.2 المطلب الأول: ماهية التنوع الاقتصادي

يعتبر التنوع الاقتصادي إستراتيجية يتم من خلالها الإعتماد على هيكل إنتاج وطني متنوع، يكون له الدور في إرتفاع معدلات النمو و تعزيز سبل تحقيق التنمية المستدامة، وذلك عن طرق تطبيق أسلوب إقتصادي يكون متوازنا و لا يعتمد على قطاع أو سوق واحد و يركز بشكل رئيسي على تنوع القاعدة الإنتاجية، وبالتالي ضمان إستقرار المورد المالي للدولة و عدم تأثره بالآزمات التي يمكن أن تعصف بقطاع من القطاعات الاقتصادية الأخرى.

1.1.2 الفرع الأول: تعريف التنوع الاقتصادي

يختلف تعريف التنوع الاقتصادي باختلاف الزاوية التي يتم النظر من خلالها، فقد تم تعريفه على أنه " عبارة عن تحقيق هيكل إنتاجي متنوع بغرض زيادة الإنتاج و خلق مناصب العمل مع التركيز على أسس التنمية المستدامة، وذلك بإعادة توزيع الموارد بين القطاعات (mondial, 2020).

كما يعرف التنوع الاقتصادي على أنه نشاط يرتبط أساسا بالمشاركة في الإنتاج و يهدف إلى توزيع الإستثمار على العديد من القطاعات و ذلك من أجل إجتناّب المخاطر الناتجة عن الإعتماد على قطاع واحد (عاطف، 2014)، ومن جهة أخرى فالتنوع الإقتصادي هو رغبة الدول في الوصول إلى أكبر عدد ممكن من مصادر الدخل و التي يمكنها تعزيز القدرة التنافسية برفع الإنتاجية في العديد من القطاعات (عاطف، التنوع الاقتصادي في بلدان الخليج العربي، مقارنة للقواعد و الدلائل، 2013).

و على العموم يمكننا أن نعرف التنوع الاقتصادي بأنه ذلك النشاط الاقتصادي الذي يهدف أساسا إلى تنوع القاعدة الإنتاجية و ذلك بالإعتماد على قطاعات إقتصادية مختلفة قصد تنوع مصادر الدخل و بالتالي ضمان إستقرار للإيرادات المحققة مع عدم تأثر هذه الأخيرة في حال التعرض للآزمات الناتجة عن الإعتماد على سلعة واحدة كمصدر للدخل.

2.1.2 الفرع الثاني: أهداف التنوع الاقتصادي و دوافعه

* الأهداف: (محمد، 2018)

تتمثل أهداف التنوع الاقتصادي بصفة رئيسية في:

- ضمان إستمرارية توازن الإقتصاد الوطني في ظل الأزمات الاقتصادية العالمية و العلاقات المتوترة.
- العمل على إحلال الواردات و تنويع الصادرات.
- تطوير القطاع الخاص و إعطائه أهمية أكبر و ذلك بزيادة مساهمته في القطاع الخاص.
- توفير مناخ أعمال جاذب.
- العمل على تمتين العلاقات و الروابط بين مختلف القطاعات.

- ضمان تحقيق الإستدامة و التنمية الاقتصادية الشاملة.

- زيادة القيمة المضافة و خلق مناصب عمل (مختار، 2018).

* الدوافع:

نظرا للأزمات الاقتصادية التي عرفها العالم و تأثير ذلك على الدول خاصة تلك التي تعتمد على قطاع و مورد واحد في تحصيل إيراداتها، كان من الضروري إيجاد البديل الذي يمنع تدهور الوضع في حال الهزات و التقلبات الاقتصادية، و تتمثل دوافع التنويع الإقتصادي أساسا في:

- تجنب المخاطر: تنويع القاعدة الإنتاجية و الإعتماد على قطاعات إقتصادية مختلفة تجنب الدول مخاطر التقلبات و الهزات الإقتصادية، وتضمن بذلك إستقرار و توازن الإقتصاد.

- الإستنزاف الكبير للموارد الطبيعية: و يتجلى ذلك خاصة في النفط، هذا الأخير يعتمد عليه الكثير من البلدان و الإعتماد عليه بشكل كبير و كمورد للإيرادات يؤدي حتما إلى نضوب هذه المادة، و هو الأمر الذي يبعث على ضرورة العمل على تنويع القاعدة الإنتاجية و عدم الإحتفاظ على قطاع واحد.

- التنمية المستدامة: لتحقيق نمو مستدام و جب تنويع القطاعات المتدخلة في العملية الإنتاجية.

2.2 المطلب الثاني: التنويع الإقتصادي في الجزائر و آلية تفعيله

تعتبر الجزائر من الدول التي تتوفر على إمكانيات طبيعية كبيرة خاصة ما تعلق منها بالنفط و الغاز الطبيعي، فالإقتصاد الجزائري إقتصاد ريعي إذ تمثل المحروقات 90 بالمائة من صادرات الجزائر، وهو مال يعني أن هذا القطاع هو المحرك الأساسي للنمو في الجزائر، لكن نظرا للأزمات الاقتصادية التي عرفها العالم و ما رافق ذلك من تقلبات و إنخفاض و إنحيار في أسعار النفط و تأثير ذلك على إيرادات الدولة و على التوازن الإقتصادي، قامت السلطات العليا في البلاد بتبني سياسة و إستراتيجية التنويع الإقتصادي، وذلك بالإعتماد على آليات مختلفة كان آخرها ما تضمنه قانون الإستثمار الجديد 18/22 و الذي من شأنه تفعيل و تحقيق التنويع في القاعدة الإنتاجية.

1.2.2 الفرع الأول: واقع التنويع الإقتصادي في الجزائر

في إطار تطبيق سياسة الإنعاش الإقتصادي و تحقيق النمو إعتمدت الجزائر على العديد من المخططات التنموية، و الملاحظ أن أغلبها وضع على أساس إرتفاع أسعار النفط خاصة بداية سنة 2000، و تتمثل أهم هذه المخططات في (عامر، 2018):

- برنامج دعم الإنعاش الإقتصادي 2000-2004 و تم تخصيص 525 مليار دينار.

- البرنامج التكميلي لدعم الإنعاش الإقتصادي 2005-2009 و خصص له 4200 مليار دينار.

- البرنامج التنموي الخماسي 2010-2014 وكان الهدف منه إنعاش القطاع الاقتصادي و الفلاحي و إنشاء مناطق صناعية و بالتالي تحقيق التنويع الإقتصادي.

- البرنامج الخماسي الجديد 2018-2019 وتم تخصيص 5600 مليار دينار، و الهدف منه هو تنويع القاعدة الإنتاجية خاصة بعد الإنحيار الذي مس النفط خلال هذه الفترة.

- مخطط الإنعاش الإقتصادي و الإجتماعي 2020-2024 و الملاحظ أن هذا المخطط أولى أهمية كبيرة بما يسمى بمناطق الظل أو المناطق الهشة و المحرومة على مستوى القطر الوطني، حيث تم تسطير إنجاز حوالي 12841 مشرو تنموي، يمس جميع القطاعات و هو دليل واضح على توجه الدولة إلى التنويع الإقتصادي (صابر، 2021).

و تجدر الإشارة أن الأزمة الإقتصادية الناتجة عن جائحة كورونا كان لها الأثر البالغ على الإقتصاد العالمي بصفة عامة و على الإقتصاد الجزائري بصفة خاصة، فقد عرفت سنة 2020 كسادا إقتصاديا أدى إلى إنكماش في معدل النمو قدر ب 5.5 بالمائة، و ذلك راجع إلى إختيار أسعار النفط من جهة و إنخفاض في إنتاج المحروقات من جهة أخرى (كرار، 2021).

وعلى الرغم من كل هذه البرامج و المخططات التنموية غير أن النتائج التي تم تحقيقها تبقى غير مرضية، خاصة في ظل التأثير الملحوظ بتقلبات التي يشهدها سوق النفط.

2.2.2 الفرع الثاني: آلية تفعيل التنويع الإقتصادي في الجزائر

تحقيق التنويع الإقتصادي حتمية أملت الظروف و الأوضاع الإقتصادية العالمية من جهة، وكذا الإستغلال و الإستنزاف الكبير للثروات الطبيعية خاصة النفط و الغاز جراء الإعتماد عليه كمصدر للدخل و الإيرادات من جهة أخرى، فأصبح من الضروري وضع إستراتيجية و رؤية مستقبلية واضحة تعتمد بدرجة أولى و رئيسية على محرك النمو و التنمية " الإستثمار"، فهذا الأخير له الدور المحوري و يعتبر الركيزة الأساسية لتنشيط القطاعات الإقتصادية المختلفة و خاصة تلك التي توليها الدولة أهمية، وهو الأمر الذي من شأنه أن يقلص الفجوة التنموية الموجودة بين القطاعات، ويساهم في تنويع القاعدة الإنتاجية من جهة، ومن مصادر الدخل من جهة أخرى.

فالإستثمار بشتى أنواعه محليا كان أو أجنبيا خاصة أو عمومي هو دافع عجلة التنمية في جميع القطاعات مثل الصناعة، السياحة، الخدمات، الفلاحة و التكنولوجيا الحديثة، و هو ما يتيح للدولة الإعتماد على قطاعات متعددة غير قطاع المحروقات ناهيك عن القيمة المضافة و التكنولوجيا التي سيدخلها الإستثمار، وكذا تطوير البنية التحتية.

ولأجل هذه الأسباب و من أجلها بادرت الدولة الجزائرية بإصدار قانون جديد للإستثمار 18/22 حمل بين طياته الكثير من المستجدات التي من شأنها أن تجعل من الجزائر قطبا إستثماريا و تجذب المستثمرين و تحقق تنوعا إقتصاديا لم تشهده من قبل.

3. المبحث الأول: قانون الإستثمار الجديد آلية فعالة لتفعيل و تحقيق التنويع الإقتصادي

بخطى ثابتة و إرادة سياسية كبيرة أقرت الجزائر من خلال أحكام القانون الجديد للإستثمار إجراءات و تدابير جديدة تمثلت أساسا في مبادئ و ضمانات و آليات تحفيزية لم تعرفها القوانين السابقة، ناهيك عن رقمنة قطاع الإستثمار و ذلك من أجل توفير مناخ أعمال مناسب و جذب أكبر عدد ممكن من المستثمرين و إستقطاب إستثمارات متنوعة، من أجل تحقيق إقلاع إقتصادي و دفع عجلة التنمية لخلق الثروة و القضاء على البطالة، وهذا دليل قاطع و واضح على عزم الدولة على تنويع إقتصادها و عدم جعله مرهونا بتقلبات سوق النفط الدولية.

1.3 المطلب الأول: إجراء و تدابير جديدة لجذب الإستثمار و تحفيزه

في ظل التقلبات التي عرفها سوق النفط الدولي و تأثيره المباشر على الإقتصاد الوطني خاصة بعد جائحة كورونا وعصفها بأسعار النفط العالمية، كان من الضروري إعادة النظر و التفكير في السياسة الإقتصادية الوطنية، وقد بدأ ذلك جليا في أحكام القانون الصادر سنة 2022 و المتعلق بالإستثمار، ومن بين أهم الأمور التي أستخدمت بموجب القانون 22/ (القانون 22/18، 2022) 18 هي تلك المبادئ و الضمانات التي أقرها هذا الأخير و التي يقوم عليها، إضافة إلى رقمنة قطاع الإستثمار.

1.1.3 الفرع الأول: مبادئ و ضمانات مستحدثة

جاءت المادة 03 من المادة 22/18 لتفصح على مبدئين أساسيين، حرية الإستثمار و الشفافية و المساواة في التعامل مع مختلف الإستثمارات، و قد نصت هذه المادة على أنه يجوز لكل شخص وطني أو أجنبي سواء كان مقيما في الجزائر أو خارجها، طبيعي أو معنوي أن يقوم بإختيار إستثماره بكل حرية، على أن يتم معالجة و التعامل مع كل الإستثمارات بكل شفافية و مساواة، شرط الإلتزام و التقيد بالتشريع المعمول به.

* حرية الإستثمار:

تعتبر حرية الإستثمار من بين أهم المبادئ و المراجع و الآليات التي تعتمد عليها الدول قصد تحفيز و تشجيع الإستثمار، فمعظم الفاعلين الإقتصاديين يتخذون هذا المبدأ كأولوية و يجب توفرها و على أساسها يتم إتخاذ قراراتهم الإستثمارية، وحرية الإستثمار هي عبارة عن تصرف المستثمر في مشروعه بكل أريحية و بدون عائق أو قيد، بدءا من عملية إختياره لنوع الإستثمار و كيفية تنظيمه و تطويره، و وصولا إلى رأسمال المشروع و إدارته (السلام، 1993).

ونظرا لأهمية هذا المبدأ عملت الجزائر على إعتماده و كان ذلك من خلال دسترته كمرحلة أولى بموجب دستور 2016 و دستور 2020، والذي نصت المادة 61 منه على أنه في إطار تطبيق و إحترام القانون تكون حرية الإستثمار و كذا التجارة و المقاولات مضمونة، و كمرحلة ثانية جاء القانون 18/22 ليؤكد هذا التوجه بموجب نص الفقرة 1 من نص المادة 3، و الملاحظ من خلال قراءة هذه المادة أن المشرع الجزائري لم يجعل هذه الحرية مطلقة، بل جعلها مقيدة بضرورة إحترام التشريع المعمول به، وهو ما أكدته المادة 15 من نفس القانون خاصة ما تعلق بحماية البيئة و الصحة العمومية و المنافسة، ولعل أهم مظاهر حرية الإستثمار إلغاء العمل بقاعدة الشراكة 49/51، و إمكانية تغيير النشاط.

* الشفافية و المساواة في التعامل مع الإستثمارات

تعرف الشفافية على أنها الحق في الوصول و الحصول على المعلومات و ذلك من خلال إتاحتها و توفيرها و السماح بالولوج إليها (الطوخي، 2014)، كما يمكن تعريفها على أنها الوسيلة التي عن طريقها يتم تبادل المعلومة و مشاركتها مع التعامل معها بعلنية و وضوح، شرط قدرة من له مصلحة الوصول إليها (قشيطات، 2011).

وبالتالي فالشفافية هي عملية نشر و توفير و إتاحة و تعميم و مشاركة و تبادل المعلومات بشكل سلس و سهل مع الوصول لهل و العامل معها بشكل واضح و علني، و رجوعا للمشرع الجزائري فقد إعتبر الشفافية و المساواة مبدأ دستوري إذ يقوم القانون بضمان عدم تحيز الإدارة و التعامل مع الوافدين لها بكل حياد و دون أي عرقلة أو ممانعة، على أن يكون تقديم الخدمات بشكل متساوي لكل المرتفقين.

وقد جاء القانون الجديد للإستثمار 18/22 ليعزز و يدعم هذا المفهوم و ذلك من خلال النص عليه من جهة، و تطبيقه من جهة أخرى و ذلك بإطلاق المنصة الرقمية للمستثمر، والتي تعتبر إمتدادا لجهود و مساعي الدولة لرقمنة كل القطاعات و إضفاء الشفافية على كل المعاملات الإدارية.

ومن وجهة نظرنا نعتبر المنصة الرقمية المستحدثة أمر في غاية الأهمية و محفز جيد للإستثمار في الجزائر، خاصة و أن منذ دخولها حيز التطبيق لاقت إستحسانا و قبولا كبيرين من قبل المستثمرين و المتعاملين الإقتصاديين، إذ تجمع هذه المنصة كل ما يتعلق بالإستثمار بدءا من عملية تسجيل الإستثمار و الحصول على الإمتيازات و كذا العقار الإقتصادي، مما سيضفي على العملية مصداقية و شفافية و مساواة لم تعهدها ترسانة النصوص القانونية القديمة المتعلقة بالإستثمار.

من خلال ما تم ذكره سابقا يتضح لنا أن المشرع الجزائري بإقراره للمبادئ التي يقوم عليها قانون الإستثمار من حرية الإستثمار و الشفافية و المساواة في التعامل مع الملفات المتعلقة بالإستثمار يكون قد سائر و واكب التوجه الحديث الذي تعتمده مختلف الدول لتشجيع الإستثمار و إستقطاب المستثمرين .

2.1.3 الفرع الثاني: ضمانات لتعزيز و تقوية الثقة لدى المستثمرين

من بين أهم الآليات التي لها الأثر الواضح في إتخاذ القرار الاستثماري الضمانات، وذلك كونها تلعب دورا كبيرا في تعزيز الثقة لدى المستثمرين و تساهم في تحقيق إستقرار المعاملات الإقتصادية و التجارية، وذلك بالنظر للحماية التي توفرها لهم و لذلك نجد ان المشرع الجزائري تناولها بشيء من التفصيل، ومنها ما هو قانوني و ما هو قضائي، وكل هذا لبعث الإستثمار و النهوض بالإقتصاد الوطني و الخروج من التبعية المفرطة لقطاع المحروقات من خلال تنويع الإنتاج الوطني.

1- الضمانات القانونية

أفرزت أحكام القانون 18/22 مجموعة من الضمانات القانونية التي يمكن أن تلعب دورا هاما في إستقطاب المستثمرين، وحثهم على إقامة مشاريع إستثمارية في الجزائر و تتمثل في:

- بموجب نص المادة 07 من القانون 18/22 تم إعفاء المساهمات الخارجية العينية من كل إجراءات التجارة الخارجية، وكذا التوطين البنكي.

- يحق للمستثمر أن يقوم بتحويل رؤوس الأموال و كذا العائدات الناتجة، ويقصد بتحويل رؤوس الأموال هو خروج رؤوس الأموال من البلد المستضيف إلى الخارج، كما يدل كذلك على إمكانية دخول رؤوس الأموال إلى البلد المستضيف من طرف أشخاص غير مقيمين بغرض إقامة مشاريع إستثمارية (القانون 18/22، 2022).

- إمكانية الطعن لدى اللجنة الوطنية العليا للطعون، وكذا أمام الجهات القضائية المختصة (القانون 22/18، 2022).

- يجوز للإدارة القيام بتسخير الإستثمار المنجز من قبل المستثمر إلا في الحالات المنصوص عليها في التشريع مع تعويض صاحب الاستثمار تعويضا عادلا (القانون 22/18، 2022).

- إمكانية تنازل المستثمر عن السلع و الخدمات المستفيدة من التحفيزات أو تحويلها، شرط أن يتم الحصول على رخصة مسبقة تسلمها الوكالة الجزائرية لترقية الإستثمار. (القانون 22/18، 2022)

2- الضمانات القضائية

دائما و في ظل محاولة و سعي المشرع العمل على تحفيز و إستقطاب الإستثمارات، وتكملة و تدعيما للضمانات القانونية التي أقرها نص على جملة من الضمانات القضائية للمستثمر يمكن لهذا الأخير إستعمالها في حال نشوب نزاع أو خلاف مع الإدارة، وقد بينت المادة 12 من القانون 18/22 الحالات التي يمكن اللجوء فيها للقضاء و التي تتمثل في :

- في حال نشوب نزاع بين المستثمر و الدولة و بغض النظر عن المتسبب فيه يجوز اللجوء إلى الجهات القضائية الوطنية المختصة لفض النزاع القائم.

- يتم الإعتماد على الطرق البديلة لفض النزاعات القائمة و ذلك في حال وجود إتفاقية صادقت الجزائر عليها و تعترف فيها بالطرق السالفة الذكر، أو في حال وجود إتفاق يبرمه المستثمر مع الوكالة الجزائرية لترقية الإستثمار ينص على إمكانية اللجوء إلى التحكيم.

نستطيع القول بأن هذه الضمانات التي أقرها القانون الجديد للإستثمار سواء كانت قانونية أو قضائية الهدف منها بعث و تعزيز الثقة لدى المستثمرين من أجل القيام بمشاريعهم الإستثمارية على الأرض الجزائرية دون أدنى خوف من ضياع حقوقهم أو إستثماراتهم، وبالتالي يمكن فالمشرع وفق لحد كبير في وضع و صياغة الضمانات لتكون حافزا للإستثمار في الجزائر.

2.3 المطلب الثاني : مزايا جبائية و أخرى عقارية لجذب الإستثمار إلى الجزائر

على إعتبار التحفيزات الجبائية من بين إحدى الوسائل و الآليات الفعالة التي يمكنها أن تحفز وتشجع على إستقطاب رؤوس الأموال و ضبط و توجيه النشاط الإقتصادي، تعمل مختلف الدول على وضع نظام جبائي يتضمن مزايا ضريبية للمتعاملين الإقتصاديين، والجزائر بدورها و في ظل القانون الجديد للإستثمار أعطت هذه التحفيزات حيزا كبيرا و أهمية بالغة، ناهيك عن منح العقار الإقتصادي الموجه للإستثمار و الذي يمكن للمشاريع الإستثمارية الحصوا على أراض تابعة للدولة من أجل إقامة الإستثمارات عليها، وهو ما نصت عليه المادة 06 من القانون 18/22، و لتسيير الوفرة العقارية الممكن منح الإمتياز عليها صدر القانون 17/23 الذي يحدد شروط و كفاءات منح العقار الإقتصادي التابع للأمولاك الخاصة للدولة.

1.2.3 الفرع الاول: الأنظمة التحفيزية على ضوء أحكام القانون 18/22

كما ذكرنا سابقا تلعب التحفيزات الضريبية دورا كبيرا في إستقطاب الإستثمار و تنويع الإنتاج، و يمكن تعريف السياسة التحفيزية الجبائية على أنها عبارة عن مجموعة التدابير و الإجراءات ذات الطابع الجبائي الغرض منها تقديم تسهيلات للمتعاملين الإقتصاديين بإعفاءهم من الضريبة و ذلك بهدف توجيه النشاط الإقتصادي سواء نحو قطاعات معينة أو مناطق معينة، كما يمكن تعريفها بأنها تلك الإجراءات التي تقوم بها الدولة وفقا لسياساتها الجبائية بهدف منح إمتيازات ضريبية لتحقيق أغراض و أهداف معينة.

وعليه فالتحفيزات الجبائية هي آلية تتخذها الدولة تجاه المتعاملين الإقتصاديين و بموجبها يتم إعفاءهم من الضريبة و تخفيضها للوصول للأهداف المسطرة سواء كان ذلك بدعم و ترقية أنشطة معينة أو بعث التنمية في المناطق الهشة (علام، 2022).

ورجوعا للقانون 18/22 المتعلق بالإستثمار فقد أولى أهمية كبيرة للتحفيزات الضريبية، فبعد عملية تسجيل الإستثمار لدى الوكالة الجزائرية لترقية الإستثمار عبر شبائيكها غير مركزية الموجودة في الولايات يمكن لهذه الإستثمارات الإستفادة من ثلاث أنظمة تحفيزية.

* النظام التحفيز للقطاعات ذات الأولوية

في حقيقة الأمر كان هذا النظام موجودا في ظل القانون 09/16 الملغى، لكن الشيء الجديد الذي جاء به القانون 18/22 هو إضافته عدة قطاعات لقائمة القطاعات التي يمكن أن تستفيد من هذا النظام و التي كانت محصورة في السياحة و الصناعة و الفلاحة، و بحسب نص المادة 26 من القانون 18/22 فإن القطاعات ذات الأولوية تتمثل في:

- المناجم و المحاجر.
- الطاقات الجديدة و المتجددة.
- إقتصاد المعرفة.
- تكنولوجيا الإعلام و الإتصال.
- الصناعة.
- الفلاحة.
- السياحة.

تستفيد الاستثمارات التي تدخل ضمن هذا النظام من عدة مزايا في مرحلة الإنجاز كإعفاء من الرسوم الجمركية و الرسم على القيمة المضافة، الإعفاء من حقوق التسجيل و الإعفاء من الرسم العقاري، أما في مرحلة الإستغلال فتعفى و لمدة من 3 إلى 5 سنوات من الضريبة على أرباح الشركات و الرسم على النشاط المهني.

* نظام المناطق

في ظل القانون الملغى تم الإشارة إلى هذا النظام بنص المادة 24، أما في القانون الجديد فقد أصبح نظاما مستقلا و قائما بحد ذاته و الإستثمارات التي يمكن أن تستفيد منه هي تلك المنجزة في بعض مناطق الوطن خاصة تلك التي تحتاج مرافقة خاصة من الدولة لتحقيق

التنمية فيها، وكذلك الإستثمارات المنجزة في مناطق الهضاب العليا و الجنوب و الجنوب الكبير، إضافة إلى المواقع التي تحتوي على موارد طبيعية يمكن تميمها و إستغلالها، وقد جاء المرسوم التنفيذي رقم 301/22 ليحدد هذه المناطق و المواقع.

و إضافة إلى المزايا المذكورة في المادة 27 من القانون 18/22 تستفيد الإستثمارات التي تم إنجازها في هذه المناطق في مرحلة الإستغلال لمدة تتراوح من 5 إلى 10 سنوات من الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات و الرسم على النشاط المهني.

* نظام الإستثمارات المهيكلية

بالنسبة للإستثمارات المهيكلية هي عبارة عن تلك المشاريع التي تملك قدرة و إستطاعة عالية في خلق الثروة و كذا توليد مناصب شغل كبيرة، وتكون من أسباب زيادة داذبية و إستقطابية الإقليم مع الوصول إلى تنمية مستدامة، ولكي يدخل الاستثمار ضمن الاستثمارات المهيكلية يجب توفر شروط نصت عليها المادة 16 من المرسوم 302/22 و هي كالآتي :

- مناصب الشغل يجب أن تساوي أو تفوق 500 منصب.
- مبلغ الاستثمار يجب أن يساوي أو يفوق 10 مليار دينار.

و كغيرها من الأنظمة تستفيد الاستثمارات التي تم تأهيلها كإستثمارات مهيكلية من التحفيزات المنصوص عليها في المادة 27 من القانون 18/22، أما في مرحلة الاستغلال فتعفى لمدة من 5 إلى 10 سنوات من الضريبة على أرباح الشركات ومن الرسم على النشاط المهني.

2.2.3 الفرع الثاني: منح العقار الإقتصادي آلية فعالة لتشجيع الإستثمار و تحقيق التنويع الإقتصادي

نصت المادة 06 من القانون 18/22 على إمكانية إستفادة المشاريع المستفيدة من المزايا الممنوحة بموجب هذا القانون من أوعية عقارية تابعة للأمولاك الخاصة للدولة، و تطبيقا لهذه المادة جاء القانون 17/23 ليحدد الشروط و الكيفيات و الآليات التي من خلالها يتم منح العقار الإقتصادي الموجه للإستثمار.

* إعادة تنظيم عملية منح العقار الإقتصادي

تجدر الإشارة إلى أن هذه الآلية كانت موجودة سابقا في ظل القوانين القديمة، وقد أدى تطبيقها إلى إفراز العديد من الإشكاليات و المشاكل التي حالت دون الوصول إلى الهدف المنشود من منح الإمتياز على العقارات الإقتصادية التابعة للأمولاك الخاصة للدولة و المتمثل أساسا في تشجيع الإستثمار و تنويع الإنتاج الوطني و خلق مناصب الشغل، وهذا في ظل عدم إلتزام أصحاب عقود الإمتياز بالتزاماتهم و عدم إنجاز الإستثمارات التي على أساسها تم منحهم العقارات الصناعية، و التي لا يمكن نزعها منهم أو بعبارة أخرى فسخ عقد الإمتياز إلا عن طريق أروقة العدالة و هو الشيء الذي يحتاج إلى وقت و جهد كبيرين، ولذلك تدخل المشرع الجزائري لإعادة تنظيم و ترتيب عملية منح العقار الموجه للإستثمار و القضاء على كل العيوب و النقائص التي عرفت القوانين السابقة ذات الصلة، ولقد تجسد ذلك بصور القانون 17/23 الذي يحدد شروط و كيفيات منح العقار الإقتصادي الموجه للإستثمار، و الذي تضمن طرق و آليات جديدة سوف يكون لها الأثر الواضح في إستغلال العقار الإقتصادي بما يخدم الإستثمار و يكون سببا في تنويع الإقتصاد الوطني.

* آليات منح العقار الإقتصادي على ضوء أحكام القانون 17/23

جاء القانون 17/23 وبين طياته مستجدات ستقضي على كل العيوب التي إكتنفت القوانين السابقة بدءا من كيفية و شروط المنح و مروراً بالرقابة و المتابعة وصولاً إلى آلية فسخ عقد الإمتياز، وفي مايلي نستعرض أهم المراحل و الآليات التي جاء بها القانون 17/23 و المتعلقة بمنح العقار الإقتصادي الموجه للإستثمار.

- إستحداث وكالات عمومية مختصة في تهيئة العقار الموجه للإستثمار: يعتبر هذا الإجراء من بين أهم ما جاء به القانون محل الدراسة، إذ تم وضع شرط تهيئة العقار الإقتصادي قبل منح الإمتياز عليه وهو ما أكدته المادة 02 و 07 من القانون 17/23، وذلك راجع إلى كون التهيئة كانت أكبر مشكل يرهق كاهل المستثمرين و يعرقل تحقيقهم لأهدافهم الإستثمارية وقد تم إنشاء ثلاث وكالات مختصة في التهيئة، الوكالة الوطنية للعقار الصناعي، الوكالة الوطنية للعقار السياحي، الوكالة الوطنية للعقار الحضري.
- توجيه الوفرة العقارية: تطبيقاً للقانون 17/23 و النصوص التنظيمية التابعة له تقوم الوكالة الجزائرية لترقية الإستثمار بالتنسيق مع المصالح المختصة كمصالح أملاك الدولة بتحديد و تعيين الأوعية العقارية التي يمكن منح الإمتياز عليها بعد تهيئتها من طرف الوكالات المختصة (القانون 23/17، القانون 23/17، 2023).
- تحديد نوعية الإستثمارات ذات الأولوية: بالتنسيق و التشاور مع الولاية تقوم الشبايك غير مركزية التابعة للوكالة بتحديد و تعيين الإستثمارات التي يمكنها الاستفادة من العقارات الاقتصادية، وذلك من أجل توجيه النشاط الإقتصادي و تنويعه بما يساهم في التنمية.
- نشر و إشهار المعلومات المتعلقة بالعقار على المنصة الرقمية: تطبيقاً لمبدأ الشفافية و المساواة أنشأت الوكالة الجزائرية لترقية الإستثمار منصة رقمية للمستثمر من خلالها تتم جميع إجراءات الإستثمار بدءاً من التسجيل و وصولاً لمنح العقار الإقتصادي، هذا الأخير ألزم القانون الوكالة أن تضع كل ما يتعلق به على المنصة السالفة الذكر من مساحة و موقع و وضعيته تجاه أدوات التعمير (القانون 23/17، القانون 23/17، 2023).
- منح العقار الإقتصادي: تمنح الوكالة الجزائرية لترقية الإستثمار عن طريق شبايكها و بإعتمادها لشبكة التقييم المستحدثة بموجب المرسوم 487/23 و بطريقة آلية و عن طريق المنصة الرقمية للمستثمر العقار الإقتصادي (القانون 23/17، القانون 23/17، 2023).
- فسخ عقد الإمتياز: إذا أخل المشرع بنود و شروط دفتر الأعباء يجوز للوكالة أن تقوم بفسخ عقد الإمتياز بعد إعدارين (القانون 23/17، القانون 23/17، 2023).

4. خاتمة:

مما سبق ذكره يتضح لنا أن المشرع الجزائري من خلال القانونين 18/22 المتعلق بالإستثمار و القانون 17/23 المتعلق بمنح العقار الإقتصادي الموجه للإستثمار، وبغية منه في تنويع الإقتصاد و تحسين البيئة الإستثمارية و توفير مناخ أعمال ملائم و إستقطاب أكبر عدد ممكن من المستثمرين محليين كانوا أو أجانب أدخل العديد من الأحكام و التدابير و الإجراءات الجديدة و التي لم تكن موجودة في القوانين السابقة، فناهيك عن المبادئ و الضمانات و التحفيزات التي أقرها القانون 18/22 جاء القانون 17/23 ليعين و يوضح كيفية منح

العقار الإقتصادي من خلال المنصة الرقمية و شبكة التقييم المعتمدة، وهو ما من شأنه أن يساهم بشكل كبير جعل الجزائر قطب إستثماري بإمتياز.

مبدئيا نستطيع القول أن المشرع الجزائري وفق إلى حد كبير في وضع و إستحداث آليات أكثر فعالية لإستقطاب و تحفيز الإستثمار من أجل تحقيق و تفعيل التنوع الإقتصادي، وبالتالي القضاء على كل العيوب و النقائص التي عرفتتها القوانين القديمة. وفي مايلي بعض الإقتراحات و التوصيات التي من شأنها المساهمة ولو بالقليل في إنجاح عمل هذه الآليات المستحدثة و الوصول إلى الهدف المنشود:

- توجيه و تشجيع الاستثمارات ذات الطابع الصناعي و التكنولوجي.
- تشجيع الاستثمار الأخضر.
- الاعتماد على سياسة الحكم الراشد و أسلوب المساءلة.
- الوقاية من الفساد ومكافحته.
- نشر المعلومات المتعلقة بالإستثمار على نطاق واسع مع إتاحة الوصول إليها.
- التنسيق الدائم بين الوكالة و المصالح المختصة للتحيين المستثمر للوفرة العقارية.
- التطبيق الصارم لجميع أحكام القانون 17/23 خاصة ما تعلق منه بالأجل.
- تطبيق أقصى العقوبات على كل من يعرقل الاستثمار.

5. قائمة المراجع:

• القوانين:

- القانون 18/22 المؤرخ في 24 يونيو 2022، يتعلق بالإستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 50، الصادر في 28 يونيو 2022.
- القانون 17/23 المؤرخ في 15 نوفمبر 2023، يحدد شروط و كفاءات منح العقار الإقتصادي التابع للأمولاك الخاصة للدولة و الموجه للإستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 73، الصادر في 16 نوفمبر 2023.

• المؤلفات:

- أبو قحف عبد السلام، إقتصاديات الإدارة و الإستثمار، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1993.
- سامي الطوخي، النظام القانوني للحكومة تحت ضوء الشمس، الشفافية في إدارة الشؤون العامة و الطريق للتنمية و الإصلاح الإداري، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، 2014.
- رانية قطشيات، المساءلة و الشفافية في البلديات، ضمن كتاب نحو استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد، المنظمة العربية للتنمية، مصر 2011.

• المقالات:

- اسماعيل صاري، بوضياف مختار، سبل التنوع الاقتصادي لتنويع التنمية و للتخفيف من حدة الصدمات النفطية المتوالية في الجزائر على ضوء بعض التجارب الدولية، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 10، العدد 01، 2019.
- بن معتوق صابر، قراءة في واقع التنمية المحلية المستدامة بمناطق الظل في الجزائر ضمن مخطط برنامج الإنعاش الاقتصادي 2020-2024، مجلة السياسة العالمية، المجلد 5، العدد 01، 2021.
- لحول علي، كرار محمد عبد الغني، التنوع الاقتصادي في الجزائر، دراسة تحليلية خلال الفترة 2000-2020، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد 12، العدد 02، 2021.
- هني عامر، قراءة في مخططات التنمية بالجزائر، 1967-2014، مجلة التنمية و الاقتصاد التطبيقي، المجلد 2، العدد 02، 2018.
- مسعودي محمد، استراتيجيات التنوع الاقتصادي على الصعيد الدولي: تجارب و نماذج، مجلة الاقتصاد و ادارة الأعمال، المجلد 02، العدد 02، 2018.